

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٠١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٧ / ٥ / ٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولاته التنفيذية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لمارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعده لهذا الغرض بالهيئة كوسطاء تأمين وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولاته التنفيذية وتعديلاته، وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين:-

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٦٩١١٠٩٠١٠١٧٤	مصر للتأمين	٢٠٢٢/٤/٢٨	٨٦٩٢	محمد عبد السلام عبد الله دويدار	١
٢٦٢٠٥٠٢٠٠٧١	مصر للتأمين	٢٠٢٢/٤/١١	٥٦١١	نسميم وداد ابراهيم عبید	٢
٢٨٧١٢١٧١٦٠١٤٣١	جي اي جي مصر حياة تكافل	٢٠٢٢/٥/٨	٢٨٢٢٣	محمد حسن علي على التلاوى	٣

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران

